

ص-08-2023-30104-1230000

05 ماي 2023

من المديرية العامة للأداءات إلى

الموضوع: حول طلب تغيير تاريخ الالتحاق بالنظام الحقيقي.

المرجع: مكتوبكم بتاريخ 23 مارس 2023.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالرجع أعلاه ما يفيد بأنه تم إلحاقكم بالنظام الحقيقي بداية من شهر جانفي 2022 بعنوان نشاطكم المتمثل في " مقهى من الصنف الأول " وتطلبون النظر في إمكانية تمكينكم من الانضواء تحت هذا النظام بداية من شهر جانفي 2023 و جوابا ، يشرفني إحاطتكم علما أنه عملا بأحكام الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2016 كما تم تنقيحه بالفصل 16 من قانون المالية لسنة 2018 و الفصل 18 من قانون المالية لسنة 2021 ، تم منح النظام التقديري لمدة ست سنوات ابتداء من تاريخ الإنتفاع بهذا النظام تكون قابلة للتجديد في صورة تقديم مطالب في الغرض مدعة بالمؤيدات اللازمة حول النشاط و التي تثبت أحقية الإنتفاع بالنظام المذكور.

وبالاطلاع على ملفكم الجبائي تبين بأنكم استوفيتم مدة الإنتفاع بالنظام التقديري المقدرة بستة سنوات، وبالإعتماد على تصاريحكم بالضريبة التقديرية قدرت الإدارة عدم تجديد مطلبكم للإنتفاع بهذا النظام، وعلى هذا الأساس أنتم مدعوون إلى إيداع تصاريحكم الجبائية ضمن النظام الحقيقي بداية من سنة 2022. هذا وتجدر الإشارة إلى أن نشاطكم قد تم استثناءه من الإنتفاع بالنظام التقديري بمقتضى الأمر عدد 802 لسنة 2022 المؤرخ في 09 نوفمبر 2022.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير

والسلام

المدير العام للأداءات
للإيضاح: فتيمحة الغريبي حرم الغريبي